

بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية العالمية



كلية الشريعة

قسم أصول الفقه

المقرر: أصول الفقه ٤ (٢٥١ أصل)

التاريخ: ١٣/٤/١٤٣٩ هـ

الفترة: الجلسة الثانية

الزمن: ساعتان.

قاعات الاختبار: (٣١٥/٣١٤/٣١٣)

قاعات الدراسة: (٣١٦/٢١٧/٢٠٩)

الفصل الدراسي الأول - العام الجامعي ١٤٣٨ - ١٤٣٩ هـ

الدرجة	رقم السؤال	السؤال
٢٠	١ س	السؤال الأول: أ- عرف المصطلحات التالية. ١. الإجماع السكوتي. ٢. الإجماع القطعي. ٣. المصلحة. ب- اختلف العلماء في مسألة اعتبار خلاف التابعي إذا بلغ رتبة الاجتهاد في عصر الصحابة، والمطلوب بيان التالي: ١. الأقوال في المسألة مع النسبة. ٢. الاستدلال لكل قول. ٣. الجواب عن دليل القول المرجوح. ج- بين طرق نقل الإجماع.
٢٠	٢ س	السؤال الثاني: أ- عدد الأصول المختلف فيها حسب ما ذكره ابن قدامة رحمه الله. ب- استدلل لما يأتي بدليل واحد فقط: ١. حجية الإجماع. ٢. لا يعتد بقول العامي في الإجماع. ٣. إجماع أهل المدينة ليس حجة. ٤. لا يشترط انقراض العصر في صحة الإجماع. ٥. النافي للحكم يلزمه الدليل. ٦. قول الصحابي ليس حجة.
٢٠	٣ س	السؤال الثالث: أ- بين حقيقة الاستصحاب، ثم عدد أنواع الاستصحاب عند ابن قدامة رحمه الله. ب- حرر محل النزاع في مسألة حجية شرع من قبلنا مع التمثيل. ج- ما هو الاستحسان المقبول عند ابن قدامة رحمه الله.

وفتكم ربي وسروركم لكل خير

أستاذ المقرر/ سامي دخيل الرفاعي